

*State of Palestine*

*Permanent Observer Mission to the United Nations*

*Geneva*



وزارة فلسطين

البعثة الرقابية الرأئمة لدى الأمم المتحدة

جنيف

Geneva 30 April 2026

The Permanent Observer Mission of the State of Palestine to the United Nations Office at Geneva and other International Organizations in Switzerland presents its compliments to the United Nations Office for Disarmament Affairs in Geneva and has the honor to enclose the State of Palestine's Annual Transparency Report on the Convention on the Prohibition of the Use, Stockpiling, Production and Transfer of Anti-Personnel Mines and on Their Destruction.

The Permanent Observer Mission of the State of Palestine to the United Nations Office and other International Organizations in Switzerland avails itself of this opportunity to renew to the United Nations Office for Disarmament Affairs in Geneva the assurances of its highest consideration.



صفحة غلاف التقرير السنوي المقدم بموجب المادة 7

اسم الدولة [الطرف]: فلسطين

الفترة المشمولة بالتقرير: — إلى —

(اليوم/الشهر/السنة) 29/04/2026

(اليوم/الشهر/السنة) 31/04/2025

<p>الاستثمار واو: حالة برامج تدمير الألغام المضادة للأفراد:  <input checked="" type="checkbox"/> يوجد تغيير  <input type="checkbox"/> لا يوجد تغيير (التقرير الأخير: السنة)  <input type="checkbox"/> لا ينطبق</p>	<p>الاستثمار ألف: تدابير التنفيذ الوطنية:  <input checked="" type="checkbox"/> يوجد تغيير  <input type="checkbox"/> لا يوجد تغيير (التقرير الأخير: السنة)</p>
<p>الاستثمار زاي: الألغام المضادة للأفراد المدمرة:  <input checked="" type="checkbox"/> يوجد تغيير  <input type="checkbox"/> لا يوجد تغيير (التقرير الأخير: السنة)  <input type="checkbox"/> لا ينطبق</p>	<p>الاستثمار باء: مخزون الألغام المضادة للأفراد:  <input type="checkbox"/> يوجد تغيير  <input checked="" type="checkbox"/> لا يوجد تغيير (التقرير الأخير: السنة)  <input type="checkbox"/> لا ينطبق</p>
<p>الاستثمار حاء: الخصائص التقنية:  <input checked="" type="checkbox"/> يوجد تغيير  <input type="checkbox"/> لا يوجد تغيير (التقرير الأخير: السنة)  <input type="checkbox"/> لا ينطبق</p>	<p>الاستثمار جيم: مواقع المناطق الملوثة:  <input type="checkbox"/> يوجد تغيير  <input checked="" type="checkbox"/> لا يوجد تغيير (التقرير الأخير: السنة)  <input type="checkbox"/> لا ينطبق</p>
<p>الاستثمار طاء: تدابير الإنذار:  <input type="checkbox"/> يوجد تغيير  <input type="checkbox"/> لا يوجد تغيير  <input checked="" type="checkbox"/> لا ينطبق</p>	<p>الاستثمار دال: الألغام المضادة للأفراد المحتفظ بها أو المنقولة:  <input type="checkbox"/> يوجد تغيير  <input checked="" type="checkbox"/> لا يوجد تغيير (التقرير الأخير: السنة)  <input type="checkbox"/> لا ينطبق</p>
<p>الاستثمار ياء: مسائل أخرى ذات صلة:  <input checked="" type="checkbox"/> يوجد تغيير  <input type="checkbox"/> لا يوجد تغيير  <input type="checkbox"/> لا ينطبق</p>	<p>الاستثمار هاء: حالة برامج التحويل:  <input checked="" type="checkbox"/> يوجد تغيير  <input type="checkbox"/> لا يوجد تغيير  <input type="checkbox"/> لا ينطبق</p>

ملاحظات بشأن استخدام صفحة الغلاف:

- 1- يمكن استخدام صفحة الغلاف باعتبارها تكميلاً لتقديم الاستثمارات المفصلة المعتمدة في الاجتماعين الأول والثاني للدول الأطراف في الحالات التي تكون فيها المعلومات المراد تقديمها في بعض استمارات التقرير السنوي هي نفس المعلومات الواردة في التقارير السابقة. وهذا يعني أنه لدى استخدام صفحة الغلاف لا يلزم سوى تقديم الاستثمارات التي تتضمن معلومات جديدة.
- 2- لا يمكن استخدام صفحة الغلاف باعتبارها بديلاً عن تقديم الاستثمارات المفصلة المعتمدة في الاجتماعين الأول والثاني للدول الأطراف إلا إذا كانت جميع المعلومات المراد تقديمها في التقرير السنوي هي نفس المعلومات الواردة في التقارير السابقة.
- 3- إذا أُشير في صفحة الغلاف إلى أن المعلومات المراد تقديمها في استثمار بعينها لم تتغير عن المعلومات الواردة في استثمار مقدمة في سنة سابقة وجب بيان تاريخ تقديم الاستثمار السابقة.

## دولة فلسطين

تقرير الشفافية الوطني لعام 2025 عملاً بالفقرة 1 من المادة 7 من اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

مقدمة في 30 نيسان/أبريل 2026.

### 1. تدابير التنفيذ الوطنية:

أ. التدابير التشريعية: لم يتم سن قانون متخصص بعد بشأن تنفيذ اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد. في الوقت الحالي

تسري التدابير التشريعية التالية المتعلقة بالاتفاقية:

- 1) يعرف قانون رقم (13) لعام 1953 المادة المفرقة: "جميع المفرقات مهما كان نوعها وآلات تفجيرها والكبسول والقنابل ومفرقات النسف وبنترات البوتاس (ملح البارود) وبنترات الصودا (بنترات الشيلي) وكلورات البوتاس وبنترات الامونياك، وجميع أنواع النتروجليسرين والنترو جلوكوز والنترو سلولوز والنترو فينول"
- 2) ينظم قانون المفرقات بيع وشراء وحيازة جميع المفرقات بما يشمل الألغام وتحظر المادة (11) حيازة المفرقات بشكل غير مشروع وتعاقب على ذلك بالحبس لمدة لا تتجاوز السننتين وبغرامة لا تزيد عن مائتي دينار.

- (3) تحظر المادة (145) من قانون العقوبات رقم (16) لعام 1960 صنع أو اقتناء أو حيازة المواد المتفجرة أو الملتهبة والمنتجات السامة أو المحرقة أو الأجزاء التي تستعمل في تركيبها أو صنعها وتعاقب على ذلك بالأشغال الشاقة المؤقتة إذا كانت تسهياً لارتكاب الجنايات التي تمس بالأمن العام.
- (4) تحظر المواد (368) (369) (370) (373) من قانون العقوبات استخدام المواد المتفجرة للإضرار بالأبنية ومركبات القطارات والسفن والطائرات والغابات والمزارع والأبنية غير المسكونة والمزارع المتروكة وتعاقب على ذلك بالأشغال الشاقة
- (5) المؤقتة، وبحسب المادة (372)، في حالة وفاة إنسان نتيجة استخدام المواد المتفجرة، فإن العقوبة تكون الأشغال الشاقة المؤبدة.
- (6) تم صياغة قانون خاص ينظم التعامل مع الألغام ويحدد عقوبات استخدمتها الغير قانوني وغير المشرع.
- (7) حالياً: بانتظار صدور مرسوم رئاسي بعد ان تم صياغة مشروع قرار بقانون بشأن حظر الألغام المضادة للأفراد.

#### ب. التدابير الإدارية والمؤسسية:

- (1) في السابق كانت المديرية العامة للدفاع المدني في دولة فلسطين مسؤولة عن تنظيم عمليات الكشف عن القنابل والألغام التي لم تنفجر ورفعها بموجب المادة (6) من قانون رقم (3) لسنة 1998م بشأن الدفاع المدني.
- (2) حالياً وبعد أن أصدر مجلس الوزراء بتاريخ 2012/03/25 قراراً يقضي بتشكيل المركز الفلسطيني لمكافحة الألغام بات المركز هو الجهة الأساسية المختصة القيام بأعمال المسح والإزالة والتطهير تنفيذاً لاتفاقية الألغام المضادة للأفراد.

- (3) في عام 1999 أنشئت إدارة هندسة المتفجرات كإحدى دوائر الشرطة الفلسطينية وتخصص هذه الإدارة بالتعامل مع مخلفات الحرب المتفجرة والأجسام المشبوهة والعبوات الناسفة.
- (4) في عام 2012 تم إنشاء اللجنة الاستشارية العليا لمكافحة الألغام والذي يضم عضوية 26 مؤسسة حكومية.

ج. **التدابير القضائية:** بتاريخ 19 نوفمبر/تشرين ثاني 2017 حكمت المحكمة الدستورية لدولة فلسطين "بسمو الاتفاقيات الدولية على التشريعات الداخلية، بحيث تكتسب قواعد هذه الاتفاقيات قوة أعلى من التشريعات الداخلية". يعطي حكم المحكمة الدستورية اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد طابعاً إلزامياً ويجعل قواعدها تسمو على أي تشريعات أو قرارات إدارية تتعارض معه، ويلزم جميع المحاكم بدراجاتها على أخذ الاتفاقية بعين الاعتبار عند بحث الأعمال المحظورة بموجب الاتفاقية.

## 2. المخزون من الألغام المضادة للأفراد:

- أ. لا يوجد مخزون من الألغام المضادة للأفراد في ملكية أو حيازة دولة فلسطين ولا تحت ولايتها أو سيطرتها بشكل آخر. مع ذلك، بسبب الاحتلال غير الشرعي الإسرائيلي، والذي يعيق دولة فلسطين من ممارسة ولايتها وسيطرتها على أرضها، فإنه لا يمكن التأكيد فيم إذا كان هنالك أي مخزون من الألغام المضادة للأفراد في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما يشمل القدس الشرقية، وذلك في المستوطنات غير الشرعية والقواعد العسكرية وغيرها من المنشآت المدارة من قبل السلطة القائمة بالاحتلال.
- ب. يوفر قانون المفرقات رقم (13) لعام 1953 إطاراً قانونياً لمصادرة المخزون من الألغام المضادة للأفراد على نحو متوائم مع الاتفاقية. توجب المادة (4) تاجر المواد المتفجرة المرخص على الاحتفاظ بسجل يحوي تفاصيل بجميع المواد

المتفجرة التي من صنعها وبجميع ما يستورده وما يشتريه وما يودعه محله وما يبيعه منها فيه وبما يخرجها من هذه المواد من محله. كذلك تعطي المادة (9) الضابطة العدلية الحق بمعاينة هذه السجلات ومعاينة مخزون هذه المواد. أما المادة (10) فهي تعطي السلطات المختصة الحق بنقل المواد المتفجرة إلى المكان الذي ترتئيه مناسباً و/أو مصادرة هذه المواد.

**3. الألغام المضادة للأفراد المحتفظ بها أو المنقولة للأغراض المسموح بها:** إن دولة فلسطين لم تحتفظ بالألغام مضادة للأفراد للأغراض المسموح بها، ولا توجد مؤسسات تخزن الألغام ولا نقلها، ويتم إتلاف الألغام ولا يوجد أي نقل أو تخزين لها.

**4. المناطق المعروفة أنها تحتوي على ألغام مضادة للأفراد أو يشتبه في احتوائها على هذه الألغام:**

أ. في عام 2012، كانت هناك 16 منطقة في دولة فلسطين يعرف أنها تحتوي على ألغام مضادة للأفراد ويبلغ مجموع مساحتها (604,634) متراً مربعاً.

ب. هناك 65 منطقة يشتبه في احتوائها على الألغام موجودة على الحدود مع الأردن وتبلغ مساحتها (18.510.889) متراً مربعاً، وجميعها تقع تحت سيطرة الاحتلال الإسرائيلي غير الشرعي. (انظر ملحق رقم

ج. وبسبب تلك السيطرة التي تعيق دولة فلسطين من ممارسة ولايتها وسيطرتها على أرضها، فإنه لا يمكن التأكد فيم إذا كان هنالك أي مناطق إضافية قديمة أو جديدة يشتبه في احتوائها على الألغام في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما يشمل القدس الشرقية، خاصة في مناطق المستوطنات غير الشرعية والمناطق العسكرية المغلقة.

د. دولة فلسطين تتكفل برواتب موظفي المركز وتمويل مقر المركز فقط ولا توجد أي مخصصات أخرى.

هـ. ويمكن لدولة فلسطين توفير مقترح مشروع مفصل يبين احتياجاتها التمويلية والنتائج المتوقعة للمهتمين بدعم جهودها الرامية إلى إتمام تنفيذ المادة وفي حال توافر الدعم اللازم ومن المتوقع ان تنتهي اعمال الازالة في دولة فلسطين مع نهاية عام 2032 من المرحلة الثانية (مناطق الرعي والزراعية في الاغوار).

و. قام المركز الفلسطيني لمكافحة الألغام بإزالة الألغام بالمغطس، وتم تعليم كل المناطق التي تعرف على انها تحتوي على الغام مضادة للأفراد او يشتبه باحتوائها على هذه الألغام، ووضعت علامات تحذير بثلاث لغات (العربية والانجليزية والعبرية) ويتم صيانة وتبديل العلامات بشكل دوري وبالإضافة لذلك تقوم فرق التوعية بزيارات منظمة للمناطق الأكثر عرضة للخطر لتجنيبهم المخاطر الناجمة عن الألغام والمخلفات الحربية. واثمرت هذه الجهود المبذولة في تقليل عدد الاصابات في صفوف المواطنين. الجدول (1) المرفق خاص بعمليات التطهير.

### جدول (1)

#### خاص بالتطهير في المغطس

اسم الكنيسة	مساحة المباني	المساحة الكلية
الكنيسة الاثيوبية	880	10.896
الكنيسة الرومانية	518	19.367
الكنيسة القبطية	196	24.292
الكنيسة الفرنسية	327	9.890
الكنيسة اليونانية	44	10.133
الكنيسة الروسية	145	12.796
الكنيسة السريانية	303	12.241
الأرمنية		9.571
المجموع		109.186

5. الخصائص التقنية للألغام المضادة للأفراد:

أ. يوجد نوعين من الألغام في المناطق الملوثة والحقول التي يتم العمل على تطهيرها في دولة فلسطين:

جدول رقم (2)

الطرز	مكان الصناعة	الوزن	وزن المادة المتفجرة	ضغط التشغيل
M35	بلجيكا	158 غرام	100 غرام	5-14 كغم
SARDIN	الأردن (لم يصادف بعد في أي برنامج آخر في جميع أنحاء العالم. لم يكن يُعرف إلا القليل عن هذا النوع من الألغام حتى تم اكتشافها في حقول الغام).	300 غرام	100 غرام	2-3 كغم
No.4	اسرائيل	-	188 غرام	-
No.10	اسرائيل	-	-	-

## Mines types at Hussan

Type : Anti personnel  
Country of origin : Jordan  
Explosive type : TNT and potassium nitrate  
Explosive weight : 100g  
Width : 110mm  
Height : 30mm



Type : Anti personnel  
Country of origin : Belgium  
Explosive type : TNT and potassium nitrate  
Explosive weight : 100g  
Diameter : 65mm  
Height : 60mm

6. **تحويل مرافق إنتاج الألغام المضادة للأفراد إلى نشاط آخر أو إلغاء تكلفتها بذلك الإنتاج:** هذه المسألة لا تنطبق حيث إن دولة فلسطين لم تنتج أبدا ألغاما مضادة للأفراد. ولم يكن في ملكية أو حيازة دولة فلسطين ولا تحت ولايتها أو سيطرتها أية مرافق لإنتاج الألغام. مع ذلك، بسبب الاحتلال الإسرائيلي، فإنه لا يمكن التأكيد فيما إذا كان هنالك أي مرافق لإنتاج الألغام المضادة للأفراد على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، بما يشمل المرافق التي قد تكون موجودة في المستوطنات غير الشرعية الإسرائيلية والقواعد العسكرية والمنشآت الأخرى.

#### 7. **مساعدة الضحايا:**

##### أ. **بيانات عن الضحايا:**

- 1) سجل المركز الفلسطيني لمكافحة الألغام إصابات الأفراد بسبب الألغام المضادة للأفراد أو غيرها من المتفجرات من مخلفات الحرب فقط في المحافظات الشمالية. أما في المحافظات الجنوبية (قطاع غزة) فقد وثق جهاز الأمم المتحدة لمكافحة الألغام ضحايا المتفجرات من مخلفات الحرب.
- 2) من المرجح وجود ضحايا غير مباشرين بسبب حقول الألغام والتي تخضع جميعها للسيطرة إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال. إلا أنه لا يمكن تأكيد عدد الأفراد والجماعات الذين لا يستطيعون ممارسة حياتهم اليومية الاعتيادية وممارسة الحق بالحركة وممارسة الحق في الوصول إلى مكان العمل بما يشمل الرعي والزراعة. وذلك بسبب السياسات الشاملة المتبعة ضد المدنيين الفلسطينيين لخلق بيئة صعبة تجبرهم على النزوح، (على سبيل المثال: مصادرة الأراضي، إعلان مناطق عسكرية مغلقة، إعاقة الحق بالحركة عن طريق الحواجز العسكرية وجدار الفاصل، حرمانهم من دخول أراضي الرعي والزراعة، الخ).

### (3) الأهداف:

- بحلول نهاية عام 2027 سيكون المركز الفلسطيني لمكافحة الألغام قد وسع من نطاق تغطيته في جمع البيانات وإدارة المعلومات بشأن الأفراد الذين قتلوا أو أصيبوا من الألغام أو المخلفات الحربية لتشمل جميع المحافظات الشمالية.
- تقوم وحدة الإسعاف والطوارئ في وزارة الصحة الفلسطينية بتسجيل المصابين بسبب الاحتلال بشكل عام ولم يتم حتى الآن إدراج "الألغام المضادة للأفراد/المتفجرات الأخرى من مخلفات الحرب" كأحد أسباب الإصابات، إلا أنه سيتم العمل على ذلك.
- سيتم العمل على إجراء دراسات بخصوص الضحايا غير المباشرين لحقول الألغام وكافة التجمعات السكانية الفلسطينية المحاذية لهذه الحقول.

### ب. الرعاية الطبية:

- (1) تتحمل دولة فلسطين كافة تكاليف الرعاية الطبية لمصابي الألغام أو المخلفات الحربية.
- (2) تنص المادة (2/10) من قانون رقم (4) لعام 1999 بشأن حقوق ذوي الإعاقة على أن تتحمل وزارة التنمية الاجتماعية مسؤولية رعاية المصاب في المجال الصحي، بما يشمل تشخيص وتصنيف درجة الإصابة وتقديم الخدمات الوقائية والعلاجية.
- (3) تعتبر كل من وزارة الصحة ووزارة التنمية الاجتماعية أعضاء في اللجنة الاستشارية لمكافحة الألغام بحيث يتم التنسيق بين المركز الفلسطيني لمكافحة الألغام والوزارات على دراسة موضوع تطوير الرعاية الصحية لمصابي الألغام ومخلفات الحرب المتفجرة.

**(4) الأهداف:** تنص الخطة الاستراتيجية الصحية الوطنية للأعوام 2022-2025 على هدف ضمان توافر ووصول الخدمات الصحية التشخيصية والعلاجية إلى الفئات المهمشة كالفقراء والأشخاص ذوي الإعاقة والنساء والمسنين والأطفال وسكان المناطق المهمشة الذين يقطنون في المناطق الحدودية والمناطق المحاذية للجدار والمناطق المسماة (ج) والتجمعات البدوية. وبالتوافق مع هذه الخطة سيتم العمل على أن وصول الخدمات الصحية للضحايا المباشرين وغير المباشرين للألغام والمخلفات الحربية المتفجرة.

### ج. إعادة التأهيل:

**(1)** يوجد اطباء مختصين في اعادة تأهيل الاصابات الناتجة عن المخلفات الحربية او الالغام، وتنص المادة (5) من قانون رقم (4) لعام 1999 بشأن حقوق ذوي الإعاقة على أن مسؤولية دولة فلسطين بتقديم التأهيل بأشكاله المختلفة لذوي الإعاقة، على أن يتم إعفائهم كاملاً من نفقات التأهيل إذا كانوا من ضحايا الاحتلال (بما يشمل ضحايا الألغام ومخلفات المتفجرات).

**(2)** يوجد في المحافظات الجنوبية (قطاع غزة) مركز متخصص في الأطراف الصناعية، يعمل على تقديم الخدمات لذوي الإعاقة والمصابين. ويدير هذا المركز برنامج الدبلوم المتخصص في مجال الأطراف الصناعية الذي يشمل تدريبهم في مراكز دولية متخصصة خارج دولة فلسطين.

### **(3) الأهداف:**

- تهدف دولة فلسطين إلى تأسيس مركز للعلاج الطبيعي في فلسطين بالتعاون مع الشركاء الدوليين.
- كما تهدف إلى إنشاء مصنع أطراف صناعية (في المحافظات الشمالية) لتوفير أطراف لذوي الإعاقة بما فيهم ذوي الاصابة من الالغام والمخلفات الحربية.

## د. الدعم النفسي:

- 1) يوجد في المحافظات الجنوبية (قطاع غزة) مركز متخصص في الأطراف الصناعية، يعمل على تقديم الخدمات لذوي الإعاقة والمصابين. ويدير هذا المركز برنامج الدبلوم المتخصص في مجال الأطراف الصناعية الذي يشمل تدريبهم في مراكز دولية متخصصة خارج دولة فلسطين.
- 2) يعاني ضحايا الألغام والمخلفات الحربية من الاضطرابات النفسية وبعضهم لا يعلم بحاجة إلى المشورة النفسية، والآخرين لا يستطيعون الحصول على هذه المساعدة.
- 3) يتم تحويل ضحايا الألغام الذين يعانون من صعوبات في الوضع المادي لديهم يتم تحويلهم لجهات حكومية التي بدورها تحولهم الى اطباء متخصصين لتقديم العلاج.
- 4) يوجد في مركز الأطراف الصناعية في غزة برنامج دعم نفسي للأشخاص الذين بترت أطرافهم نتيجة للمرض أو العدوان المتكرر على قطاع غزة.
- 5) يقدم الهلال الأحمر الفلسطيني كذلك خدمات الدعم النفسي للمصابين من قبل قوات الاحتلال.
- 6) الأهداف:
  - إنشاء مركز متخصص لتوفير العلاج النفسي للناجين من اصابات الالغام والمخلفات الحربية.

## هـ. الإدماج الاقتصادي

- 1) تنص المادة (4/10) من قانون المعاقين الفلسطيني رقم (4) لعام 1999 على ضمان حق ذوي الإعاقة بالالتحاق في مرافق التأهيل والتدريب المهني حسب القوانين واللوائح المعمول بها وعلى أساس مبدأ تكافؤ الفرص وتوفير برامج التدريب المهني للمعوقين، إلزام المؤسسات الحكومية وغير الحكومية باستيعاب عدد من المعوقين لا يقل عن 5% من عدد العاملين بها يتناسب مع طبيعة العمل في تلك المؤسسات مع جعل أماكن العمل مناسبة

لاستخدامهم، تشجيع تشغيل المعوقين في المؤسسات الخاصة من خلال خصم نسبة من مرتباتهم من ضريبة الدخل لتلك المؤسسات".

(2) تنص المادة (13) من قانون العمل الفلسطيني رقم (7) لعام 2000 على أن يلتزم صاحب العمل بتشغيل عدد من العمال المعوقين المؤهلين بأعمال تتلاءم مع إعاقاتهم وذلك بنسبة لا تقل عن (5%) من حجم القوى العاملة في المنشأة.

(3) تعمل مؤسسة رعاية الشهداء والجرحى على تحقيق العيش الكريم لجميع ضحايا الاحتلال من الشهداء والجرحى الفلسطينيين، بما يشمل مصابي الألغام وبقايا الحرب المتفجرة. وذلك من خلال تقديم الخدمات والبرامج الاجتماعية والصحية والتعليمية والتأهيلية التنموية.

#### (4) الأهداف:

- تنص الاستراتيجية الوطنية للخدمة المدنية للأعوام 2022-2025 على هدف تطوير نظام واضح ومنجز لتنظيم عملية توظيف ذوي الإعاقة في المؤسسات العامة.
- تنص الخطة الاستراتيجية لوزارة العمل، على ضرورة تفعيل الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص من أجل تطوير خدمات تشغيل الباحثين عن عمل من ذوي الاحتياجات الخاصة.
- تعتبر الأولوية السابعة الخاصة بتحقيق العدالة الاجتماعية وسيادة القانون إحدى أولويات أجندة السياسات الوطنية للأعوام 2017-2022. تتدرج تحت هذه الأولوية هدف الحد من فقر الفئات المهمشة بما يشمل الأشخاص ذوي الإعاقة.

## و. الإدماج الاجتماعي:

- 1) تعمل مؤسسة رعاية الشهداء والجرحى على تحقيق العيش الكريم لجميع ضحايا الاحتلال من الشهداء والجرحى الفلسطينيين، بما يشمل مصابي الألغام وبقايا الحرب المتفجرة. وذلك من خلال تقديم الخدمات والبرامج الاجتماعية والصحية والتعليمية والتأهيلية التنموية.
- 2) تنص المادة (5/10) من قانون رقم (4) لعام 1999 على أن تتكفل دولة فلسطين بالقيام بحملات توعية الجماهير حول الإعاقات بجميع جوانبها من مسببات ونتائج وحاجات، ونشر الإرشادات العامة والوعي بهدف تقويم المجتمع لذوي الإعاقة ودمجه.
- 3) تنص المادة (4/10) من قانون رقم (4) لعام 1999 بشأن ذوي الإعاقة على أن يتم توفير فرص الرياضة والترفيه لذوي الإعاقة وذلك بمواءمة الملاعب والقاعات والمخيمات والنوادي ومرافقها وتزويدها بالأدوات والمستلزمات الضرورية، ودعم مشاركة ذوي الإعاقة في برامج رياضية وطنية ودولية وأن يتم تخفيض رسوم دخول المعوقين إلى الأماكن الثقافية والترفيهية والأثرية الحكومية بنسبة 50%.

## 4) الأهداف:

- تنص الاستراتيجية الوطنية لقطاع الشباب الفلسطيني على أن هدف دولة فلسطين بتأهيل الأندية الرياضية بما يتلاءم مع احتياجات الأشخاص من ذوي الإعاقة، وتطوير قطاع الرياضة الخاص بالأشخاص ذوي الإعاقة.
- تنص الاستراتيجية الوطنية لقطاع الثقافة والتراث على هدف دعم مشاركة ذوي الإعاقة في الحياة العامة والحياة الثقافية.

ز.

التنسيق:

- (1) يتأسس المركز الفلسطيني لمكافحة الألغام اللجنت الوطنية الاستشارية لمكافحة الألغام والتي تم إنشاؤها في عام (2012)، ويعمل المركز الفلسطيني على التنفيذ المباشر للاتفاقية.
- (2) تتأسس وزارة الخارجية والمغتربين اللجنت الوطنية (الوزارية) الدائمة لمتابعة انضمام دولة فلسطين للمعاهدات والمواثيق الدولية والتي تم إنشاؤها في عام 2014، حيث تعمل هذه اللجنت على متابعة تنفيذ المعاهدات التي انضمت إليها دولة فلسطين من بينها اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد.
- (3) تتأسس وزارة العدل اللجنت الوطنية لموائمة التشريعات المعمول بها في دولة فلسطين بالمعاهدات والمواثيق الدولية والتي تم إنشاؤها في عام 2017. وستعمل هذه اللجنت على موائمة التشريعات السارية في دولة فلسطين مع اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، بما يشمل إصدار تشريع جديد.
- (4) انضمت دولة فلسطين إلى عدد من الاتفاقيات المتعلقة بحقوق ضحايا الألغام ومخلفات الحرب المتفجرة كالاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، اتفاقية حظر الذخائر العنقودية، البروتوكول الخامس الخاص بمخلفات الحرب المتفجرة من اتفاقية حظر أو تحييد أسلحة تقليدية معينة.
- (5) يتعاون كل من وزارة الخارجية والمغتربين والمركز الفلسطيني لمكافحة الألغام على تمثيل دولة فلسطين في الاجتماعات الدولية المتعلقة بالاتفاقية. ويقوم المركز الفلسطيني لمكافحة الألغام بتمثيل دولة فلسطين في الاجتماعات الوطنية والدولية المتعلقة بمكافحة الألغام بشكل عام.

## ح. الإشراك:

(1) في ديسمبر/كانون أول من عام 2017 تم عقد المشاورات الوطنية لمناقشة مسودة التقرير الوطني الأول لدولة فلسطين المقدم بموجب المادة (35) من الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وقد تم إشراك مؤسسات المجتمع المدني المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، كما تم إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة مباشرة في هذه المشاورات، بحيث قدمت تلك المؤسسات وأولئك الأشخاص ملاحظاتهم مباشرة على التقرير.

## (2) الأهداف:

- تسليم التقرير الوطني الأول لدولة فلسطين المقدم بموجب المادة (35) من الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة إلى اللجنة الخاصة بتنفيذ الاتفاقية في جنيف.
- قيام اللجنة الوطنية الوزارية الدائمة لمتابعة انضمام دولة فلسطين للمعاهدات والمواثيق الدولية بمتابعة توصيات اللجنة الخاصة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وذلك لتحسين تنفيذ الاتفاقية خاصة بالأوجه التي تتعلق بإشراك الأشخاص ذوي الإعاقة بعملية صنع القرار.

ط. المساعدة الدولية: بينما لا تقدر دولة فلسطين على تقديم مساعدة مالية، فإن بإمكانها تبادل الخبرات و/أو التجارب فيما يتعلق بإزالة الألغام ومساعدة الضحايا.

## ي. المعلومات الأخرى ذات الصلة:

### (1) تواجه دولة فلسطين عدة عقبات في مجال تنفيذ الاتفاقية:

- نقص الكوادر البشرية في عمليات المسح والإزالة والتطهير وفي مجال التوعية.

- نقص للطواقم الطبية المتخصصة في مجال معالجة اصابات الالغام والمخلفات الحربية.
- نقص الطواقم الطبية المتخصصة في العلاج النفسي في المتشفيات الحكومية التي تعالج المصابين.
- نقص المعلومات والإحصائيات المتعلقة بضحايا الألغام وبقايا الحرب المتفجرة.
- نقص المعدات والأدوات اللازمة المستخدمة في عمليات المسح والإزالة والتطهير، والمواد المستخدمة في مجال التوعية.
- الاحتلال الإسرائيلي، والذي يعيق حكومة دولة فلسطين من ممارسة ولايتها وسيطرتها على أرضها وممارسة عمليات المسح والإزالة والتطهير.

## ملحق رقم (1)

### جدول المناطق الحدودية مع الاردن والتي يشتبه بوجود الغام مضادة للأفراد فيها

رقم الحقل	المحافظة	المنطقة	المساحة/م <sup>2</sup>
WB_MF-212	اريجا	النويعة	7026664
WB_MF-211	اريجا	النويعة	808236
WB_MF-210	اريجا	النويعة	60253
WB_MF-209	اريجا	النويعة	611048
WB_MF-208	اريجا	النويعة	122385
WB_MF-207	اريجا	النويعة	84827
WB_MF-236	اريجا	العوجا	22246
WB_MF-206	اريجا	العوجا	1138334
WB_MF-205	اريجا	العوجا	33892
WB_MF-204	اريجا	العوجا	109541
WB_MF-203	اريجا	العوجا	28464
WB_MF-202	اريجا	العوجا	73159
WB_MF-201	اريجا	العوجا	462388

65583	العوجا	اريجا	WB_MF-200
296507	العوجا	اريجا	WB_MF-199
148565	العوجا	اريجا	WB_MF-198
1084617	العوجا	اريجا	WB_MF-196
84453	عقربا	اريجا	WB_MF-195
43522	عقربا	اريجا	WB_MF-194
18666	عقربا	اريجا	WB_MF-197
98295	عقربا	اريجا	WB_MF-193
142246	عقربا	اريجا	WB_MF-192
293217	عقربا	اريجا	WB_MF-191
79398	عقربا	اريجا	WB_MF-190
172125	عقربا	اريجا	WB_MF-189
79041	عقربا	اريجا	WB_MF-188
54738	غور الفارعة	اريجا	WB_MF-187
85582	غور الفارعة	اريجا	WB_MF-186
52205	غور الفارعة	اريجا	WB_MF-185
47156	غور الفارعة	اريجا	WB_MF-184
88454	غور الفارعة	اريجا	WB_MF-183

186457	غور الفارعة	اريجا	WB_MF-182
56785	غور الفارعة	اريجا	WB_MF-181
87350	غور الفارعة	اريجا	WB_MF-180
85656	غور الفارعة	اريجا	WB_MF-179
162227	غور الفارعة	اريجا	WB_MF-178
37727	غور الفارعة	اريجا	WB_MF-177
34385	غور الفارعة	اريجا	WB_MF-176
23942	غور الفارعة	اريجا	WB_MF-175
33403	غور الفارعة	اريجا	WB_MF-174
546621	طوباس	اريجا	WB_MF-173
29753	طوباس	اريجا	WB_MF-172
54678	طوباس	اريجا	WB_MF-171
374445	طوباس	اريجا	WB_MF-170
302605	طوباس	اريجا	WB_MF-169
67741	طوباس	طوباس	WB_MF-168
291839	طوباس	طوباس	WB_MF-167
81318	طوباس	طوباس	WB_MF-166
545988	طوباس	طوباس	WB_MF-165

34603	طوباس	طوباس	WB_MF-164
28320	طوباس	طوباس	WB_MF-163
32266	طوباس	طوباس	WB_MF-162
19519	طوباس	طوباس	WB_MF-161
59166	طوباس	طوباس	WB_MF-160
88482	طوباس	طوباس	WB_MF-159
66879	طوباس	طوباس	WB_MF-158
38983	طوباس	طوباس	WB_MF-157
113305	طوباس	طوباس	WB_MF-156
314076	طوباس	طوباس	WB_MF-155
386321	طوباس	طوباس	WB_MF-154
39327	طوباس	طوباس	WB_MF-153
36694	طوباس	طوباس	WB_MF-152
331171	طوباس	طوباس	WB_MF-151
108082	طوباس	طوباس	WB_MF-150
294968	طوباس	طوباس	WB_MF-149
<b>18511</b> دونم	<b>18.510889</b> كيلو متر مربع	<b>18.510.889</b> متر مربع	<b>المساحة الكلية</b>

## ملحق رقم (2) النشاطات التوعوية سنة 2025 للضفة الغربية

م	عدد الجلسات	مجموع عدد المستفيدين	رجال	نساء	فتيان	فتيات	مجموع ذوي إعاقة	رجال ذوي إعاقة	نساء ذوي إعاقة	فتيان ذوي إعاقة	فتيات ذوي إعاقة
.1	1810	27405	10180	14615	1312	1298	28	1	9	9	9
.2	121	2331	572	1339	245	175	215	14	106	51	44
.3	479	14465	2843	3131	3687	4804	0	0	0	0	0
.4	384	11436	312	496	4638	5990	0	0	0	0	0
.5	1	17	0	17	0	0	0	0	0	0	0
.6	2	41	27	14	0	0	0	0	0	0	0
.7	25	389	151	238	0	0	0	0	0	0	0
.8	1580	19834	4703	5875	5131	4125	820	334	197	197	92
.9	1186	22266	3251	4584	7440	6991	428	82	91	120	135
.10	13	272	126	146	0	0	0	0	0	0	0
.11	1	19	6	13	0	0	0	0	0	0	0
.12	9	496	258	238	0	0	0	0	0	0	0
.13	24	135	93	42	0	0	0	0	0	0	0
<b>المجموع</b>	<b>5635</b>	<b>99106</b>	<b>22522</b>	<b>30748</b>	<b>22453</b>	<b>23383</b>	<b>1491</b>	<b>431</b>	<b>403</b>	<b>377</b>	<b>280</b>

## ملحق رقم (3) النشاطات التوعوية سنة 2025 قطاع غزة

م	مجموع عدد المستفيدين	عدد الجلسات	رجال	نساء	فتيان	فتيات	مجموع ذوي إعاقة
المجموع	1694946	97253	349540	500398	389925	455189	7615

## ملحق رقم (4) الاصابات في قطاع غزة

مجموع الاصابات :

عدد الحوادث	عدد الوفيات	عدد الجرحى	اجمالي الضحايا
380	203	841	1044

حسب الجنس والعمر:

الحالة	رجال	نساء	فتيات	فتيان
وفاة	37	0	1	21
جرح	307	32	25	123

## ملحق رقم (5) الاصابات في الضفة الغربية

نوع الاصابة	العمر	المحافظة
بتر في الاصابع وشظايا في الوجه نتيجة جسم خطر	16	جنين
جروح في اليد وكسر في الاصابع نتيجة جسم مشبوه	21	نابلس
بتر اصبعين اليد اليمنى وكسر 3 اصابع اليد اليسرى انفجار بطارية	17	نابلس
جروح وبتر بالاصابع جراء جسم مشبوه	15	نابلس
رضوض نتيجة انفجار	19	نابلس
حروق في الوجه وشظايا بالجسم جراء انفجار	30	نابلس
رضوض بالجسم جراء انفجار	14	نابلس
جرح بالفخذ نتيجة انفجار	17	نابلس
شظايا بالرجل نتيجة انفجار	-	نابلس
جروح في الاصابع نتيجة انفجار	-	سلفيت
بتر باليد اليسرى واصابع اليد اليمنى نتيجة انفجار جسم مشبوه	16	بيت لحم
تهتك بالصدر نتيجة انفجار جسم مشبوه	54	بيت لحم
شظايا بانحاء الجسم نتيجة انفجار مشبوه	15	طوباس
جروح في الاصابع نتيجة انفجار	17	طوباس
اصابة بقدمه نتيجة انفجار جسم مشبوه	18	طوباس
جروح بيده اليمنى نتيجة انفجار جسم مشبوه	15	طوباس
شظية باليد اليسرى	26	طولكرم
شظايا في انحاء الجسم	61	طولكرم
شظايا في انحاء الجسم	15	طولكرم

## ملحق رقم (6) النشاطات المتعلقة بعمليات الازالة

### Jordanian minefields in the West Bank

District	Date of Operations	Task's name	Mine Type	Un-cleared area in m <sup>2</sup>	Cleared m <sup>2</sup>	Remain in m <sup>2</sup>	Status	No. AP	No. AT	UXO	DR
<b>Phase 1</b>											
Hebron	23.3. 2016–6.11.2016	Um Daraj	AP		32,948		Completed	23		14	27
	15.1.2017–1.6.2017	Surif	AP		11,900		Completed	8			
Bethlehem	9.6.2015–19.1.2016	Hussan	AP		23,265		Completed	197		1	17
Qalqiliya	2.4.2014–28.9.2015	a-Nabi Elyas	AT, AP		62,844		Completed	493	64		45
Jenin	6.6.2017–1.10.2017	Deir Abu-Da'if	AT, AP		23,527		Completed	76	3		7

	9.10.2017-16.11.2017	Arraba	AT, AP	14,719		Completed	1	1		
	22.4.2018-28.5.2018						4	2		
	5.5.2019-24.10.2019						94	81	1	18
	26.11.2017-16.1.2018	Qabatiya	AT, AP	11,100	3,012	Completed	1	4		
	13.7.2022- 17.11.2022						21	4		3
	2.3.2023-									
	22.1.2018-16.4.2018	Yabad	AT, AP			Completed	3			
	31.10.2018-25.12.2018						2,856	9		7
	3.11.2019-18.12.2019						2,365	12		5
	20.11.2022-28.02.2023						2,797	3		
				4,379						
Tul Kareem	16.9.2020-3.12.2020	Nur A-Shams	AT, AP	24,100		Completed	13			
	3-7.7.2022									

Phase 2											
Jordan Valley*		Shademot Mehola	AT, AP	65,000		65,000	Future Task				
		Taysir	AT	5,500	Approved	5,500	Future Task				
		Sokot	AT	50,000	Approved	50,000	Future Task				
		Sokot	AP	250,000		250,000	Future Task				
<b>Total area in m<sup>2</sup></b>				<b>381,600</b>	<b>213,788</b>	<b>373,512</b>	<b>Total</b>	<b>958</b>	<b>159</b>	<b>16</b>	<b>129</b>

1-Mar-23

\*Jordan Valley minefields are subjected to donors approval based on political situation

## عمليات الازالة في سنة 2025/2026:

	Date of Operations	Task's name	Mine Type	Cleared Area	No. AP
west- bank	2025/2026		AT, AP	19345m2	630 (96 n.10 +534 n4)